



المؤتمر العام

C 93/LIM/40
November 1993

منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة ، روما

الدورة السابعة والعشرون
روما، ٦-١١/١٩٩٣

A

التقرير السادس للجنة العامة (انتخاب أعضاء المجلس)

البند ٢٦

١ - تسترعى اللجنة العامة اهتمام المؤتمر بصورة رسمية الى الفقرات التالية من المادة ٢٢ من اللائحة العامة للمنظمة:

٣" على المؤتمر أن يراعى عند اختيار أعضاء المجلس الرغبة في:

(أ) أن تقوم العضوية في المجلس على أساس التمثيل الجغرافي المتوازن للدول المعنية بانتاج الاغذية والمنتجات الزراعية، وتوزيعها، واستهلاكها،

(ب) أن تشترك في عمل المجلس الدول الاعضاء التي يمكن أن تساهم بأكبر قدر في نجاح المنظمة،

(ج) أن تتاح الفرصة لأكبر عدد ممكن من الدول الاعضاء لعضوية المجلس عن طريق تناوب العضوية"،

٤" يجوز اعادة انتخاب الدول الاعضاء".

٢ - وكان المؤتمر قد حدد الساعة ١٢:٠٠ من يوم الاثنين ١٥/١١/١٩٩٣ كآخر موعد لتقديم أسماء المرشحين لعضوية المجلس (١).

٣ - وقد فحصت اللجنة الترشيحات التي تلقتها وتؤكد صحتها.

(١) الفقرة ٢٧ من الوثيقة C 93/LIM/6

٤ - وكانت الترشيحات كما يلي (١) :

<u>البلدان المرشحة</u>	<u>الفترة</u>	<u>الاقليم</u>
بوركيينا فاسو الرأس الاخضر سوازيلندا أوغندا	(أ) من نوفمبر/تشرين الثاني ١٩٩٣ الى ٣١ ديسمبر/كانون الأول ١٩٩٦ (٤ مقاعد)	أفريقيا
الكاميرون تنزانيا زيمبابوي	(ب) من ١/١/١٩٩٥ الى نوفمبر/تشرين الثاني ١٩٩٧ (٣ مقاعد)	
الهند ماليزيا باكستان الفلبين سرى لانكا	(أ) من نوفمبر/تشرين الثاني ١٩٩٣ الى ٣١ ديسمبر/كانون الأول ١٩٩٦ (٣ مقاعد)	آسيا
بنغلاديش الصين اندونيسيا اليابان جمهورية كوريا تايلند	(ب) من ١/١/١٩٩٥ الى نوفمبر/تشرين الثاني ١٩٩٧ (٦ مقاعد)	
ايطاليا سلوفاكيا المملكة المتحدة	(أ) من نوفمبر/تشرين الثاني ١٩٩٣ الى نوفمبر/تشرين الثاني ١٩٩٥ (مقعد واحد)	أوروبا
فرنسا النرويج	(ب) من نوفمبر/تشرين الثاني ١٩٩٣ الى ٣١ ديسمبر/كانون الأول ١٩٩٦ (٤ مقاعد)	

(١) أنظر الوثيقة C 93/LIM/8 للمقاعد الشاغرة وفترة شغلها.

<u>البلدان المرشحة</u>	<u>الفترة</u>	<u>الاقليم</u>
استونيا المانيا رومانيا تركيا	(ج) من ١٩٩٥/١/١ الى نوفمبر/ تشرين الثاني ١٩٩٧ (٣ مقاعد)	
هندوراس	(أ) من نوفمبر/ تشرين الثاني ١٩٩٣ الى ٣١ ديسمبر/ كانون الأول ١٩٩٦ (مقعد واحد)	أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي
الأرجنتين شيلي دومينيكا أوروغواي فنزويلا	(ب) من ١٩٩٥/١/١ الى نوفمبر/ تشرين الثاني ١٩٩٧ (٣ مقاعد)	
مصر المملكة العربية السعودية سورية	(أ) من نوفمبر/ تشرين الثاني ١٩٩٣ الى ٣١ ديسمبر/ كانون الأول ١٩٩٦ (٣ مقاعد)	الشرق الأدنى
جمهورية ايران الاسلامية	(ب) من ١٩٩٥/١/١ الى نوفمبر/ تشرين الثاني ١٩٩٧ (مقعد واحد)	
استراليا	(أ) نوفمبر/ تشرين الثاني ١٩٩٣ الى ٣١ ديسمبر/ كانون الثاني ١٩٩٦ (مقعد واحد)	جنوب غرب المحيط الهادي

٥ - يوجد بالنسبة لاقليم أوروبا للفترة من نوفمبر/تشرين الثاني ١٩٩٣ الى نوفمبر/ تشرين الثاني ١٩٩٥، ثلاثة مرشحين لمقعد واحد، لذلك قد يتطلب الأمر اجراء أكثر من اقتراع واحد لشغل المقعد. ويسترعى الاهتمام الى المادة ٢٢-١٠ (ز) من اللائحة العامة التي تنص على أن «المرشحين الذين أخفقوا في الانتخاب

لشغل المقعد أو المقاعد الشاغرة في السنة التقويمية الأولى، يدرجون ضمن المرشحين في الانتخاب لشغل المقعد أو المقاعد الشاغرة في نهاية السنة التقويمية الثانية، ما لم ينسحبوا بمحض إرادتهم». وبناء على ذلك، فإن المرشحين اللذين لا ينتخبان يكونان مرشحين للاقتراع في الفترة نوفمبر/ تشرين الثاني ١٩٩٣ الى ٣١ ديسمبر/ كانون الأول ١٩٩٦.

٦ - ويوجد بالنسبة لاقليم آسيا للفترة نوفمبر/ تشرين الثاني ١٩٩٣ الى ٣١ ديسمبر/ كانون الأول ١٩٩٦ خمسة مرشحين لثلاثة مقاعد، ولهذا قد يتطلب الأمر اجراء أكثر من اقتراع واحد لشغل المقاعد. أما بالنسبة لأفريقيا، وأوروبا (عندما يتقرر الأمر بالنسبة للمرشحين الاثني الذين لم ينتخبا للفترة نوفمبر/ تشرين الثاني ١٩٩٣ الى نوفمبر/ تشرين الثاني ١٩٩٥)، وأمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي، والشرق الأدنى، وجنوب غرب المحيط الهادى، حيث عدد المرشحين يعادل عدد المقاعد الشاغرة، فإن اقتراعا واحدا قد يكفي المرشحين للحمول على الأغلبية المطلوبة. ويسترعى الاهتمام للمادة ١٢-٩ (أ) من اللائحة العامة للمنظمة التي تنص على أن انتخاب أعضاء المجلس يتم بالاقتراع السرى حتى في الحالات التي لا يزيد فيها عدد المرشحين عن عدد مقاعد المجلس الشاغرة.

٧ - بالنسبة للفترة من أول يناير/ كانون الثاني ١٩٩٥ الى نوفمبر/ تشرين الثاني ١٩٩٧، يلاحظ أن عدد المرشحين في اقليمي افريقيا والشرق الأدنى يعادل عدد المقاعد الشاغرة، ولهذا فانه قد يكفي اقتراع واحد لحصول المرشحين على الأغلبية المطلوبة. أما في حالة عدم الانسحاب الطوعى للمرشحين الذين لم ينتخبوا للفترة نوفمبر/ تشرين الثاني ١٩٩٣ الى ٣١ ديسمبر/ كانون الأول ١٩٩٦، فقد يكون عدد المرشحين أكثر من عدد المقاعد في الاقاليم التالية:

<u>المقاعد</u>	<u>المرشحون</u>	<u>الاقليم</u>
٦	٨	آسيا
٣	٤	أوروبا
٣	٥	أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي

وعلى هذا فقد يتطلب الأمر أكثر من اقتراع واحد لشغل المقاعد الشاغرة.

٨ - وتلاحظ اللجنة العامة أن التصويت سيجرى يوم الاثنين ٢٢ نوفمبر/ تشرين الثاني ١٩٩٣، طبقا للجدول الزمني الذي وافق عليه المؤتمر.

٩ - وتوصي اللجنة العامة بما يلي:

(أ) أن تشمل المرحلة الأولى للانتخاب الاقتراع بالنسبة لاقليم أوروبا لشغل مقعد واحد للفترة نوفمبر/ تشرين الثاني ١٩٩٣ الى نوفمبر/ تشرين الثاني ١٩٩٥، ثم تعقب ذلك الاقتراع بالنسبة لجميع الاقاليم المعنية، باستثناء اقليم أوروبا، للفترة نوفمبر/ تشرين الثاني ١٩٩٣ الى ٣١ ديسمبر/ كانون الأول ١٩٩٦. ويعقب ذلك أية اقتراعات اضافية قد تقتضيها هاتان الفترتان.

(ب) أن تشمل المرحلة الثانية للانتخاب الاقتراع بالنسبة لجميع الاقاليم المعنية للفترة من أول يناير/ كانون الثاني ١٩٩٥ الى نوفمبر/ تشرين الثاني ١٩٩٧. وتعقب ذلك أية اقتراعات اضافية قد تقتضيها هذه الفترة.

